دروس 3441 هـ

درس فجر الثلاثاء - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 4-4-3441 هـ

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وكذلك بعثناهم ليتساءلوا بينهم قال قائل من كم لبثتم قالوا لبثنا يوما او بعض يوم. قالوا ربكم اعلم بما لبثتم فابعثوا احدكم بورقكم هذه الى المدينة. فلينظر - 00:00:01

ايها ازكى طعاما فليأتكم برزق منه وليتلطف. ولا انهم ان يظهروا عليكم يرجموكم او ولا تفلحوا اذا ابدا ذلك اعثرنا عليهم ليعلموا ان وعد الله حق لا ريب فيها اذ يتنازعون بينهم امرهم. فقالوا ابنوا عليهم بنيان - 00:00:37

ربهم اعلم بهم. قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذن عليهم مسجدا. اله الله يخبر تعالى انه بعثه يعني ايقظهم من من نومهم لان النوم اخو الموت كما قال تعالى وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرأتم بالنهار ثم يبعثكم فيه - 00:01:27

فالنوم اخو الموت واليقظة بعثوا حياة وكذلك بعثناهم ليتساءلوا بينهم لما بعث لما استيقظوا شعروا يعني صاروا يفكرون بما مضى عليهم في نومتهم قال قائل منهم كم لبثتم سؤال عادي حماية الناس هكذا - 00:02:04

انهم يقولون ما ما ظنكم فقال بعضهم يوما او بعضا وكما تقدم ان هذا يدل على انهم لم تتغير ابصارهم. ولم تطل شعورهم ولم يتغيروا لانه لو تغير الشعر وان هم - 00:02:32

مددا طويلة لكن الامر بخلاف ذلك ثم رأوا انه لا يمكنهم ان يعرفوا حقيقة الامر ففوضوا العلم الى الله. قالوا ربكم اعلم بما لبثتم يبعث احدكم بورقكم هذه الورق يعني النقود - 00:02:53

فضة يبعث احدكم هذه المدينة فلينظر ايها ازكى طعاما يعني يختار لنا الطعام الطيب وهذا لا بأس به تدل به على انه لا لا بأس باختيار الطعام الطيب وتحري الطيبة اللذيذ - 00:03:21

هو المناسب للطبيعة والفطرة فليذر ايها ازكى طعاما فليأتكم برزق منه. وليتلطف يتلطف ولا يظهر حتى لا يتبين امره عليه انه يتنكر ويستخفي ولا يظهر يعني شيء يدل على على غربته - 00:03:43

ولكن ذكر في الاسرائيليات انهم انه اكتشف امرهم بالعملة بالنقود لانهم اتوا اتوا اتوا بنقود نقودهم التي كانت من من مئات السنين وبهذا استغرب التجار هذه العملة ما هذه العملة - 00:04:13

هذه انقرضت وانقرض اهلها والملك المكتوب على اسمها مات وهلك ليتم قدر الله ولا يشعرن بكم احدا. لا يشعر احد ليتلطف ولا يسأل بكم احدا. انهم اذ يظهروا عليكم يرجموكم - 00:04:42

لانهم على على على سابق علمهم ان هؤلاء كفار مشركون لو اطلعوا عليهم لرجموهم انهم يظهر عليكم يرجموك او يعيدوكم في ملتهم. يكرهوكم حتى يعيذوكم في ملتهم وهذا داب الكفار يطالبون المؤمنين بالعودة الى دينهم - 00:05:08

قال الملأ الذين استغفاروا من قومه لندخل الجنة قيل يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا الايات او يعيدوكم في ملتهم ولن تفلحوا اذا ابدا يعني اذا اذا اعادوكم في ملتهم - 00:05:37

فارقتم الفلاح لن تفلحوا ابدا يقول بعض اهل العلم ان هذا يدل على انهم غير معذورين بالاكراه وان العفو عن المكره من خصائص هذه الامة كما في الحديث ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان وما استكثروا عليه - 00:05:55

اما الامم الماضية فكانوا يكرهون على الكفر الافاعيل حتى يؤتى بالرجل سينشر من من هامه الى رجليه. ينشر نصفين لا يصد ذلك

عن دينه لو كان يظهر الموافقة تركوه لكنه يصبر وينشطون بامشاط الحديد ما بين اللحم والعظم - 00:06:21
انهم يظهر عليكم يرجموا او يعيدوكم في ملتهم وان تفلحوا اليها ابدا وبسبب ما ذكر اطلعوا عليهم وشعروا بهم وبحثوا عنهم وتبعوهم حتى وصلوا الى الى الكهف ولكن قد تغيرت حال الناس وتغير دينهم. وصار - 00:06:52
كثير منهم على دين المسيح كما جاء في الاخبار والروايات ما وصلوا اليهم لم يستطيعوا الدخول عليهم مما اخبر الله به من القاء المهابة لو اطلعت عليهم لمليت منهم فرارا ولملئت منهم رعبا - 00:07:21
فصاروا يتشاورون ماذا يفعلون به وقال بعضهم ابنوا عليهم بنيانا تم زيارة الاخبار الاسرائيلية انهم يعني رأوا ان يسدوا عليهم الغار قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذن عليهم مسجدا. وكان من عادة - 00:07:47
النصارى انهم يبرون الخنائس والمساجد على الصالحين منهم كما اخبر الرسول عليه الصلاة والسلام اولئك قال عليه الصلاة والسلام اولئك اذا مات اذا مات العبد الصالح على الرجل الصالح بنوا على قبره - 00:08:14
مسجد وصوروا فيه تلك الصور اولئك الصرار الحرب المهم ان الذين يعني غلبوا في الرأي هم الذين قالوا لنتخذن عليهم مسجدا ويظهر من هذا انهم اتخذوا على باب الغار مسجد - 00:08:35
نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. الله اكبر قال الامام البغاوي رحمه الله تعالى قوله تعالى وكذلك بعثناهم - 00:09:01
اي كما اناهم في الكهف وحفظنا اجسادهم من البلاء على طول الزمان وكذلك بعثناهم من النومة التي تشبه الموت يتساءل بينهم ليسأل بعضهم بعضا واللام فيه الام العاقبة لانهم لم يبعثوا للسعال - 00:09:31
قال قائل منهم وهو رئيسهم مكسلمين قال قائل كما اذهب الله واحد منهم. قال قائل منهم لا فلان ولا نعم هذا هو الصحيح بدون تسمية نعم كم لبثتم في نومكم وذلك انهم استنكروا طول نومهم. ويقال انهم - 00:10:02
من الصلاة قالوا ذلك قالوا لبثنا يوما وذلك انهم قالوا حين انتبهوا عشية لبثنا يوم قالوا او بعض يوم فلما نظروا الى طول شعورهم واظفارهم. هذا كذب شعورهم هذا كذب - 00:10:37
نعم علموا لو كانوا كذلك ما ما سألوا قالوا يوما او بعض يوم ما هو معقول نعم علموا انهم لبثوا اكثر من يوم قالوا ربكم اعلم بما لبثتم. وقيل ان رئيسهم مكسلمين - 00:11:15
ما سمع الاختلاف بينهم قال دعوا دعوا الاختلاف ربكم اعلم بما لبثتم. فبعثوا احدكم بورقكم هذه يعني يبلي خاء وحمزة وابو بكر ساكنة الراء بورقكم بورقكم قرأ قرأ ابو عمر وحمزة وابو بكر - 00:11:42
ساكنة الراء والباقون بكسرها وهي الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة الى المدينة قيل هي طرطوس وكان اسمها في الجاهلية. المقصود بها المدينة ها المدينة التي عهدونها التي التي هربوا منها - 00:12:25
نعم وكان اسمها في الجاهلية سموها في الاسلام طرطوس انظر ايها ازكى طعاما احلوا طعام حتى لا يكون من غصب او اسخط عمله حل واطيب كله نعم الله يهديك كان يكون من غصب او سبب حرام - 00:12:55
وقيل امروه ان يطلب ذبيحة مؤمن. ولا يكون من ذبيحة من يذبح لغير الله وكان فيه المؤمنون يخفون ايمانهم وقال الظحاك اطيب طعاما. وقال مقاتل بن حيان اجود طعاما. وقال - 00:13:30
الله يكرمه اكثر وصل الزكاة الزيادة. وقيل ارخص طعاما برزق من اي قوت وطعام تأكلونه وليتلطف وليترفق في الطريق وفي المدينة وليكن في ستر وكتمان ولا يشعرن ولا يعلمن احدا - 00:13:57
مين الناس انهم ان يظهروا عليكم ان يعلموا بمكانكم يرجم قمقال ابن جريج يشتم لكم ويؤذونكم بالقول. وقيل يقتلوكم وقيل انا من عاداتي القتل بالحجارة. وهو اخبث القتل. وقيل يضربوكم او يعيدوكم - 00:14:28
في ملتهم اي الى الكفر. ولن تفلحوا اذا ابدا. ان عدتم اليه. قوله عز وجل يقال عثرت على الشيء اذا اذا اطلعت عليه اذا اطلعت عليه عندي ها عندي اذا اطلعت يقال - 00:14:56

يقال عثرت هذا الشيء اذا اطلعت اما اثرت طلعت واثرت غيري اي اطلعته. ليعلموا ان واد الله حق يعني يا قوم بيت داروس الذين انكروا البعث. وان الساعة لا ريب فيها اذ يتنازعون بينهم امرهم - 00:15:26

قال ابن عباس يتنازعون في البنيان فقال المسلمون نبني عليهم مسجدا يصلي فيه الناس لانهم على ديننا وقال المشركون نبني عليهم بني على لانهم من اهل نسب نسبنا وقال عكرمة تنازعوا في البعث فقال المسلمون البعث للاجساد والارواح معا. وقال قوم - 00:15:56

للارواح دون الاجساد. فبعثهم الله تعالى التنازل في شأن اصحاب الكهف في البعث الاجساد او الارواح القول الاول هو الصواب يزعم ماذا يصنعون نعم بعثهم الله تعالى واراءهم ان البعث للاجساد والارواح وقيل تنازعوا في مدته - 00:16:27

في لبسهم وقيل في عددهم وقال ابن علي بنيان الرب هم اعلم بهم. قال الذين غلبوا على امرهم الملك واصحابه يقولون ثلاثة رابحون شريعة الاسلام بتحريم بناء المساجد على القبور قبور الصالحين او النبيين - 00:16:56

كل هذا لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود والنصارى الذين اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وقال الكنيسة التي ذكرتها ذكرتها ام سلمة وام حبيبة قال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح او العبد الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك الصرار الخلق - 00:17:33

يلا عبد الرحمن موجود بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم اما بعد وقد سئل شيخ الاسلام عليه رحمة الله تعالى - 00:18:00

عن شهود شهدوا عن شهود شهدوا بما يوجب الحد ولما شخص قالوا غلطنا ورجعوا قبل فهل يقبل رجوعهم وقالوا غلطنا قالوا غلطنا ورجعوا فهل يقبل رجوعهم فاجاب نعم اذا رجع عن شهادته قبل الحكم بها - 00:18:26

لم يحكم بها واذا كان يعلم انه قد غلط وجب عليه ان يرجع ولا يقدح ذلك في دينه ولا عدالته والله اعلم باب القسمة. رجوعه دليل على عدالته رجوعه دليل على انه يتحرى الصواب ويتحرى الحق نعم - 00:18:59

باب القسمة وسئل رحمه الله تعالى عن رجلين بينهما دار مشتركة. فطلب احدهما القسمة فامتنع شريكه من المقاسمة. فهل يجبر على القسمة ام لا؟ فاجاب الحمد لله رب العالمين. ان كانت تقبل القسمة. تقبل - 00:19:28

ان كانت تقبل القسمة من غير ضرر بحيث بحيث لا تنقص لا تنقص في البيع اجبر الممتنع على القسمة. والا كان لطالب القسمة ان يطلب البيع قد يجبر الممتنع وفي الحاشية هكذا ورد في المطبوع ولعل الصواب حتى - 00:19:54

ان يطلب البيع حتى يجبر الممتنع ويقسم بينهما الثمن. والاجبار على القسمة المذكورة مذهب الائمة الاربعة والاجبار على البيع المذكور مذهب مالك وابي حنيفة الامام احمد وسئل رحمه الله عن رجل له عشرة اسهم - 00:20:21

من اصل اربعة وعشرين من اصل اربعة وعشرين سهما في بستان مشترك بينه وبين انسان انسان مختل العقل والحاكم يحجر عليه وهو يقبل القسمة فهل للحاكم ان يقسم عليه ام لا - 00:20:50

ويلزم ان يتفق منه على العمارة؟ فاجاب يقول فهل للحاكم ان يقسم عليه ام لا ويلزم ان ينفق منه على العمارة فاجاب ان كان قابلا للقسمة وطلب الشريك القسم وجب على الحاكم اجابته ولو كان الشريك الاخر رشيدا - 00:21:13

فكيف اذا كان تحت الحجر وان لم يكن قابلا للقسمة غير قسمة الاجبار وللحاكم ان يقاسم عن المحجور عليه اذا رآه ومصلحة واذا طلب الشريك اما القسمة واما العمارة. فللحاكم ان يجيبه الى احدهما - 00:21:53

وسئل رحمه الله تعالى عن ثلاثة شركاء في طاحون ولاحدهم السدس وهو فقير وهو فقير هم وهو فقيرهم ولم يكن له شيء يقتات به سوى اجرة السدس المختص به وقد منعوه ان يدفعوا اليه الا في كل ستة ايام يوما - 00:22:20

وقد طلب منهم كل يوم بقسطه ليستعين به على قوته فامتنعوا من ذلك فامتنعوا من ذلك باقتدارهم على المال والجاه عليه. فما يجب في ذلك؟ من اقتدارهم باقتدارهم على المال والجاه عليه - 00:22:54

فاجاب الحمد لله رب العالمين. اذا طلب الشريك ان يؤجروا العين ويقسم الاجرة على قدر حقوقهم او يهيئوه فيقتسموا او يهايؤوه.

تمام. احسن الله اليكم او يهايؤوه فيقتسموا المنفعة وجب على الشركاء ان يجيبوه الى احد الامرين - 00:23:18
فان اجابوه الى المهايئة وطلبوا تطويل الدور الذي يأخذ فيه نصيبه. وطلب هو تقصير الدور وجبت اجابته دونهم. فان المهايئة فان المهايئة بالزمان فيها تأخير حقوق بعض الشركاء عن بعض. وكلما كان الاستيفاء اقرب كان اولى - 00:23:48
لان الاصل وجوب استيفاء الشركاء جميعهم حقوقهم. والتأخير لاجل الحاجة. فكلما قل زمن التأخير كان اولى لا سيما اذا كان مع التأخير لا يمكن الشريك ان يستوفي حقه الا بضرر مثل اعداد - 00:24:17
بهائم مثل اعداد بهائم ليوم والانفاق عليها في الاسبوع. فانه لا يجب عليه على ما فيه ظرره مع امكان التعديل بينهم بلا ظرر والله اعلم وسئل رحمه الله عن قسمة اللحم بلا ميزان - 00:24:37
وقسمة التين والعنب والرمان والبطيخ والخيار عددا. فاجاب اما قسمة اللحم بالقيمة والصحيح انه يجوز فان القسمة افراز بين الانصباء ليست بيعا على الصحيح وهكذا كان القسمة فان القسمة افراز بين الانصباء - 00:25:02
نعم ليست بيعا على الصحيح وهكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقاسم اهل خيبر خرصا فيخرص عبدالله بن رواحة ما على النخل فيقسمه بين المسلمين واليهود ولا يجوز بيع الرطب خرصا. وكذلك كان المسلمون - 00:25:27
ينحرون الجزور ويقسمونها بينهم بلا ميزان كانوا يفعلون ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك جميع هذا الباب يجوز قسمة التين والعنب بغير كيل ولا وزن. وتجوز قسمة الرمان عددا. وكذلك - 00:25:52
والخيار. هذا هو الصحيح في المعدودات كلها انها تقسم بالقيمة وليست هذه القسمة بيعا لكن لكن تعديل الاجزاء معتبر في الخبرة والمقصود انه يجوز ان تعدل الانصبا ابي ان تعدل الانصاب بما يمكن اما من كيل او وزن - 00:26:18
ان امكن والا بالخرص والتقويم ليس هذا مثل البيع فان القسمة جائزة في جميع المال ويجوز قسمة التمر حاطها بالتالي اي نعم ويجوز قسمة الثمر قبل بدو صلاحه والله اعلم - 00:26:47
وسئل رحمه الله هل يجوز قسمة اللحم بلا ميزان؟ وقسمة التين والعنب والرمان والبطيخ والخيار عددا. هذا نفس السؤال ايه نعم فاجاب تجوز قسمة الاموال الرطبة كالرطب والعنب وغير ذلك فالمقصود بالقسمة ان يكون - 00:27:17
العدل فاذا لم يكن التعديل بالكيل والوزن كان التعديل لم يمكن احسن الله اليك فاذا لم نقرأها ان لم يمكن. كانه يمكن فاذا لم يمكن التعديل بالكيل والوزن كان التعديل يقوم مقام ذلك من الخرس والتقويم في الاموال - 00:27:43
ويجوز ان يشتري الفاكهة بالحنطة والشعير يدا بيد بلا خلاف بين الفقهاء. وانما اختلفوا في في جواز بيعها نسيئة والجمهور على انه يجوز ذلك نسيئة. وهو مذهب ابي حنيفة ومالك. واحمد في المشهور عنه. والشافعي في قوله - 00:28:11
القديم وهذا مبني على ان علة الربا هل هو التماثل والقوت والطعام هل هو التماثل والقوت؟ والطعام مماثل الطعم فمن قال هي التماثل والقوت والتماثل مع الطعم جوز ذلك؟ ومن قال هي الطعم وحده لم - 00:28:35
يجوز ذلك والله اعلم باب الاقرار هذا اخر ابواب الشكر سئل شيخ الاسلام قدس الله روحه عن رجل اقر ان جميع الحانوت المعروفة اه بسكن المقر وما فيها من الاعيان وقف لله تعالى على مسجد - 00:29:01
وما يتعلق به ثم لم تتمكن البينة من وزن تلك الاعيان حتى مات الواقف وبعض البينة لا تعرف تلك الاعيان المقر بها هي هذه الاعيان الموجودة الان فهل يصوغ له هذه الشهادة ان يشهد بها اعتمادا على اقرار المقر - 00:29:29
وبالاستفاضة من تلك العدلين اجاب الشاهد يشهد بما سمعه من كلام مقر والاقرار يصح بالماء لومي والمجهول والمتميز وغير المتميز واذا كانت بينة اخرى بتعيين ما دخل في اللفظ جاز ذلك - 00:29:55
وعمل بما وعمل بما يوجب شهادتهم كما لو اقر المقر والعمل بما توجب والعمل بما توجب شهادة بما توجبه شهادته يقول واذا قامت بينة اخرى بتعيين ما دخل في اللفظ - 00:30:19
جاز ذلك وعمل بما توجبه شهادتهم بما توجبه شهادتهم. نعم كما لو اقر المقر لفلان ابن فلان عندي كذا وان داري الفلانية او المحدودة او المحدودة بكذا لفلان ثم شهد شاهدان بان هذا المعين هو المسمى والموصوف او المحدود - 00:30:43

فان هذا يجوز باتفاق الائمة وانما تنازعوا في المعرف هل يكفي ان يكون المعرف هل يكفي ان يكون واحدا او لابد من اثنين على قولين مشهورين لاهل العلم وهما روايتان عن الامام احمد والثاني قول الشافعي وغيره والله اعلم - 00:31:16

وسئل رحمه الله تعالى عن شخصين تباريا واشهدا على انفسهما تباریاه. اي نعم واشهد واشهد على انفسهما ان احدهما لا يستحق على الاخر مطالبة ولا دعوة. بسبب دينار ولا درهم - 00:31:44

ولا اقل من ذلك ولا اكثر. وكان لاحدهما على الاخر على الاخر دين بمسطور شرعي بدراهم معينة فاستثناه صاحب الدين حالة الابراء ولم يبرأ منه من المذكور نور سبعة عن شخصين تباريا - 00:32:08

كانها تبارأ من الابراء ولم يبرأ منه من المسطور المذكور ولا ذكره في المباراة. فطلب رب الدين بالمسطور فقال له خصمه ليس تبارينا فقال ابرأتك الا من هذه من هذا المسطور. فهل تسمع دعواه الشرعية - 00:32:36

وبالمسطور المذكور فاجاب اذا كان ادعى انه لم يبرئه من ذلك الحق. وان الغريم يعلم انه لم يبرئه منه وطلب يمينه انه لم يبرئه منه فله ذلك وسئل رحمه الله - 00:33:27

عن رجل مات وخلف ابن عم وزوجة وزوجة طلقها في مرض موته فمسك وكيل الزوجة ابن العم الميت وطلب منه ارث الزوجة الذي لها فاقر انها وارثة وانه وظع يده على ما خصه من الميراث - 00:33:49

مع علمه باختلاف بالاختلاف. وابراء ابن العم الزوجة واياها ووكيلها من كل شيء ثم بعد ذلك احضر بينه عند حاكم شافعي شهودا ان الميت طلقها في مرض موته وحكم به - 00:34:15

وقال ما ترث عندي وطلب استعادة ما اخذ منه فاخذ منه فهل تسمع البينة مع كونه اقر انها وارثة؟ ومع الابراء لهم مما قبضوه ام لا؟ واذا انه كان جاهلا بما اقر به فهل يكون القول - 00:34:39

قوله في دعوى الجهل ام لا فاجاب ليس ما ذكر من الاقرار والاقباظ والابراء مع علمه بالاختلاف ان ان يدعي بما يناقض اقراره وابراءه. ولا يسوغ الحكم له بذلك واما الجهل بذلك مع علمه بالاختلاف فكذب والله اعلم - 00:35:04

وسئل رحمه الله عن امرأة كانت مزوجة برجل جندي ورزقت منه ولدين ذكر وانثى ومات الولد الذكر وان الزوجة المذكورة طلقها واخذت البنت من مدة تزيد عن ثمان سنين. وقد حصل وقد حصل الان مرض شديد - 00:35:33

واحظر شهودا وكتب لزوجته الفي درهم. واختها مطلقة كتب لهما الصداق وكانت قد ابرأته منه. وهي في الشام من حين طلقها. وكتب لامهم خمسمائة ومنعني حقي والبنت التي له مني حقها من الورثة - 00:36:03

ومن حين رزقت الاولاد ما ساواهم بشيء من امور الدنيا. وقد اعطى رزقه لها. فاجاب اقراره لزوجته لا يصح. لا سيما ان يجعله وصية. فان الوصية للوارث لا تلزم بدون اجازة الورثة باتفاق المسلمين - 00:36:39

وكذلك اقراره للوارث لا يجوز عند جمهور العلماء. لا سيما مع التهمة فانه لا يجوز في مذهب ابي حنيفة ومالك والامام احمد وغيرهم وكذلك اقراره بالدين الذي ابرأته صاحبته لا يجوز. فاذا كانت قد - 00:37:03

رأته من الصداق ثم اقر لها به لم يجز هذا الاقرار. لانه قد علم انه كذب ولو جعل ذلك تمليكا لها بدل ذلك. لم يجز ايظا عند الجمهور ان يجعل ذلك التمليك - 00:37:23

تمليكي دينا في ذمته وليس له منع البنت حقها من الارث. ولا يمنع المطلقة ما يجب لها عليه وفي الحديث من قطع ميراثا قطع قطع الله ميراثه من الجنة. وفي السنن عن النبي صلى الله عليه - 00:37:41

عليه وسلم انه قال ان الرجل ليعمل ستين سنة بطاعة الله ثم يجور في وصيته فيختم له بسوء فيدخل النار. وان الرجل ليعمل ستين سنة بمعصية الله ثم يعدل في وصيته فيختم له بخير - 00:38:01

فيدخل الجنة ثم قرأ قوله تعالى تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم. ومن يعصي الله ورسوله ويتعدى حدوده يدخله نارا خالدا فيها. وله عذاب مهين - 00:38:21

والله سبحانه اعلم انت وسئل رحمه الله باقي ثلاث ورقات ينتهي المجلة وسئل رحمه الله عن رجل بينه وبين شخص شركة فقوى

شريكه فمسكه واهانه وكتب عليه حجة ان الغنم له دون دون الشركة - 00:38:43
فاجاب اذا اكرهه بغير حق فاقر كان اقراره باطلا. واشهاده على الاقرار لا ينفعه. بل يوجب عقوبة الظالم المعتدي الذي اعتدى على هذا المظلوم بالاكراه. وتجب اعانة المظلوم ورد المال الى مستحقه. واذا - 00:39:26
اقام بينة بانه اكره على ذلك سمعت بينته والله اعلم. وسئل رحمه الله عن امرأة ماتت اولادا منهم اربعة اشقاء ذكر واحد وثلاث بنات. وولد واحد اخوهم من امهم. الجملة خمسة - 00:39:46
وزوج لم يكن لها منه ولد وانها اقرت في مرضها المتصل بالموت لاولادها الاشقاء بان لهم في فيها الف درهم وقصدت بذلك حرمان ولدها وزوجها من الارث الجواب اذا كانت كاذبة في هذا الاقرار. فهي عاصية لله ورسوله صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين. بل هي من اهل - 00:40:09
للكبائر الداخلة في الوعيد فان الجور في الوصية من الكبائر. ومن قطع ميراثا قطع الله ميراثه من الجنة. وقد وقد قال تعالى تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها. وذلك الفوز العظيم. ومن يعص الله - 00:40:35
روى رسوله ويتعدى حدوده يدخله نارا خالدا فيها. وله عذاب مهين. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل ستين سنة ستين سنة بطاعة الله ثم يجور في وصيته فيختم له بسوء. فيدخل النار وان العبد ليعمل - 00:40:55
ستين سنة بمعصية الله. ثم يختم له بخير فيعدل في وصيته فيدخل الجنة. ثم قرأ هذه الاية تلك حدود الله ومن اعانها على هذا الكذب والظلم فهو شريكها فيه من كاتب ومشير وغير ذلك وكل هؤلاء متعاونون - 00:41:15
على الاثم والعدوان. ومن لقنها الاقرار الكذب من الشهود فهو فاسق مردود الشهادة. واما ان كانت صادقة فهي محسنة في ذلك مطيعة لله ولرسوله. ومن اعانها على ذلك لاجل الله تعالى. واما في ظاهر الحكم فاكثر العلماء - 00:41:35
لا يقبلون هذا الاقرار كابي حنيفة ومالك واحمد وغيرهم لان التهمة فيه ظاهرة ولان حقوق الورثة بمال الميت بالمرض فصار محجورا عليه في حقهم ليس له ان يتبرع لاحدهم بالاجماع - 00:41:55
ومن العلماء من يقبل الاقرار كالشافعي بناء على حسن الظن بالمسلم. وانه عند الموت لا يكذب ولا يظلم. والواجب على من عرف حقيقة الامر في هذه القصة ونحوها ان ان يعاونوا على البر والتقوى. لا يعاونون على الاثم والعدوان - 00:42:16
وينبغي الكشف عن مثل هذه القضية. فان فان وجد شواهد خلاف هذا الاقرار عمل به. وين شواهد كذبه ابطل فشواهد الصدق مثل ان يعرف ان انه كان لابي هؤلاء الاربعة مال نحو هذا المقر به. وشواهد الكذب - 00:42:36
بينات يعلم من بعضها انها تريد حرمان ابنها وزوجها من الميراث. فان ظهر شواهد احد الجانبين فان ظهر شواهد احد الجانبين ترجح ذلك الجانب والله اعلم. وسئل رحمه الله عن رجل مات - 00:43:01
خلف رجلين وامرأة فعوضا المرأة ما يخصها من ميراث ولدها فعوض فعوض المرأة ما ما يخصها من ميراث والدها وابرأت اخوتها البراءة الشرعية بالعدول. عما بقي بايديهم من مدة تزيد عن ستين سنة - 00:43:22
وهي مقيمة معهم بالناحية ولم يكن لها معهم تعلق بطول هذه المدة. فلما توفي اخوتها وتحققت المرأة موت انكرت المشهود عليها وادعت على وارث اخوتها ما يخصها من ميراث والدها - 00:43:50
باق مع اخوتها واثبت لها الحاكم ما ادعته وقامت البينة عليها بالبراءة بطريقها. فهل يندفع وما اثبت لها الحاكم فاجاب الحمد لله اذا قامت بينة شرعية على اقرارها بالقبض والابراء الشرعي. كانت دعوى ورفع - 00:44:09
دعوة ورثتها باطلة. ولو اقاموا بينة واثبتوا ذلك عند الحاكم كانت بينة بينة الاقرار بالقبض والابراء مقدمة لان معها مزيد علم. اللهم الا ان تدعي انها اقرت مكرهة او او اقرت قبل القبر. ولم يوجد ولم يوجد المقر به فلها تحليف المدعي المدعي - 00:44:34
دعا عليه ان باطن الاقرار كظاهره او انهم لا يعلمون بذلك الاقرار. واذا كان شهود الابراء قد ماتوا وخطوطهم معروفة شهد بذلك من يعرف خطوطهم وحكى به من يرى من العلماء وحكم به - 00:45:04
وحكم به من يرى من العلماء مع ان دعواهم بحقها بعد هذه المدة الطويلة من غير مانع يعوق لا يقبل في احد قولي العلماء في

مذهب مالك وغيره والله اعلم. وسئل شيخ الاسلام قدس الله - 00:45:24
عن رجل له ابنتان احداهما مزوجة والاخرى عزباء. وكتب وكان كتب للمتزوجة ثلاثة الاف درهم والعزباء سبعة الاف درهم. وقد توفيت المزوجة وخلفت ولدا ذكرا وزوجا. وقد طلب الولد الزوج المكتوب من والدها فهل يرثون ذلك؟ ويجوز لهم مطالبة الولد والوالد والولد - 00:45:49
والوالد يدعي في ذلك الوقت ما كان له ولد ذكر. وكتب هذا المكتوب خشية ان تدخل يد الغير في في موجدة الولد موجدة والولد يعيش فاجاب اذا اقر لهذه ولهذه بمال في ذمته ولم يكن لهما قبل ذلك في ذمته - 00:46:19
لم يصل لها عليه بهذا الاقرار شيء. وكان هذا الاقرار كذبا باطلا. ولو جعل لها في ذمته عطية لها بعد ذلك لم يكن امرا واجبا بل ينهى عن التفضيل بين الاولاد وينبغي ان يعدل بينهم باتفاق المسلمين - 00:46:48
وان وان كان قد تقدم ما ذكر من الاقرار والعدل بينهم واجب في اصح قولي العلماء ولا يستحق ورثة المرأة من ذلك شيئا وسئل رحمه الله تعالى عن رجل اعتق امة ثم تزوجها ثم ملكها في صحة من عمل - 00:47:09
عقله وجواز امر وجواز امر وسلامة ان جميع ما حوى مسكنهم الذي هم فيه من نحاس وقماش وصناديق ومصاغ وفرش وغير ذلك مما هو خارج عن لبسه ودوابه وعدة خيله ملك لزوجته المذكورة - 00:47:33
لا حق له في ذلك ولا شيء منه. وان يدها على جميع ذلك متصرفة لا يد له في ذلك. ثم اقر لها بذلك وكتب كتاب اقرار شرعي على هذه الصورة. هل يحتاج الى تفصيل ام لا - 00:47:59
فاجاب شيخنا وسيدنا تقوي الدين ابو العباس الحمد لله اذا اقر ان جميع ما في بيته ملك لزوجته الا السلاح والدواب. والة الخيل كان هذا اقرارا صحيحا يعمل بموجبه بخلاف بلا خلاف. واذا كان مستنده في هذا الاقرار انه ملك لزوجته تمليكا - 00:48:18
لازما كان الاقرار صحيحا باطنا وظاهرا والله اعلم. وسئل رحمه الله عن رجل اقر لرجل بدراهم ثم بعد مدة حضر المقر له الى ان الى عند شهود المسطور. وقال ان هذا الاقرار الذي اقر به فاسد. وانا مالي عنده الا - 00:48:45
ذهب لبنتي فهل يكون هذا الاقرار باطلا؟ وهل يجوز للشاهد ان يشهد بالمسطور بعد سماعه من ربه بالدين ما ذكر فاجاب. اما الشاهد فانه يشهد بما سمع من المقر. وليس عليه غير ذلك سواء صدقه - 00:49:13
تقر له او كذبه ولكن المقر المقر له اذا قال ذلك فان فسر كلامه بما يمكن في العادة مثل ان يقول كان لي عنده ذهب فاتفقنا على ان يقر بدله بفظة وصدقه المقر عمل بموجب ذلك وان كذبه المقر - 00:49:33
حلف وان كذبه المقر حلف المقر على حلف المقر على نفي ما ادعاه المقر له. والله اعلم. المقر حلف المقر على نفي ما ادعاه المقر له والله اعلم. وسئل قدس الله روحه ورضي عنه. عن رجل صانع - 00:49:59
عمل عن رجل صانع عمل عن رجل صالح بعد عمل ماذا؟ عن رجل صانع عمل عند معلم صنعة مدة سنتين وخرج من عنده قال له حاسبني قال المعلم قام المعلم ضربه - 00:50:29
وكتب عليه حجة واخافه بالولاية فهل له في المسطور حق فاجاب اذا كتب عليه حجة اقر بها وهو مكره بغير حق لم يصح اقراره ولا يجوز الزامه بما فيه وعلى معلمه ان يحاسبه والله اعلم. وصلى الله على محمد واله وصحبه - 00:51:04
اخر المجلد الخامس والثلاثين وهو نهاية مجموع الفتاوى. اثابك الله وبارك الله فيك ما قصرت الله يجزاك الجنة شيخنا. فانا واياك. وينفع بك الاسلام والمسلمين. يعفو عنا. الله يعفو عنا. جزاك الله خير - 00:51:37
نعم يا محمد الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد قال ابو عبد الله رحمه الله في كتابه تعظيم قدر الصلاة - 00:52:01
واما النصيحة لائمة المسلمين فحب طاعتهم ورشدهم النصيحة. واما النصيحة لائمة المسلمين فحب طاعتهم وعدلهم وحب اجتماع الامة كلهم وكراهية فراق الامة عليهم والتدين بطاعتهم في طاعة الله والبغض لمن رأى الخروج عليهم - 00:52:33
احب اعزازهم في طاعة الله. واما النصيحة للمسلمين فان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه. ويشفق عليهم

صغيرهم ويوقر كبيرهم ويحزن لحزنهم ويفرح لفرحهم وان ضره ذلك في دنياه. كرخص اسعارهم وان كان - 00:52:57
وان كان في ذلك ربح ما يبيع من تجارته. وكذلك جميع ما يضرهم عامة ويحب صلاحهم ودوام النعم عليهم ونصرهم على عدوهم ودفع كل اذى ومكروه عنهم. قال ابو عبد الله رحمه الله فهذه - 00:53:17
قالت من ذهبنا فهذه مقالة من ذهب من اصحابنا. هذه فهذه مقالة من ذهب من اصحابنا الى الى ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد بقوله لجبريل صلوات الله عليهما الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله - 00:53:37
الايمان الكامل قال وقوله فاذا فعلت ذلك فقد امنت يريد استكملت الايمان المفترض كله. قالوا وذلك لا يكون الا باداء الفرائض واجتناب المحارم. واحتجوا بالاخبار التي ذكرناها والحجج التي قدمناها. قالوا والاسلام هو الخصال التي ذكرت - 00:53:57
في حديث جبريل وجعلوا الايمان درجة فوق الاسلام وقالت جماعة اخرى من اهل السنة لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ان تؤمن بالله كمال الايمان ولكنه اراد الدخول في - 00:54:20
الايمان الذي الذي يخرج به من من الكفر ويلزم من اتى به اسم الايمان. وحكمه من غير استكمال منه للايمان كله. وهو التصديق الذي عنه يكون سائر الاعمال قالوا قال الله ان الدين عند الله الاسلام - 00:54:35
وقال ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ورضيت لكم الاسلام دينا. قالوا فالاسلام الذي رضيه الله هو الايمان. والايمان هو الاسلام بقول ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه - 00:54:57
فلو كان الايمان غير الاسلام لكان من دان من الله بالايمان غير مقبول منه. قالوا والايمان في اللغة هو التصديق والاسلام في اللغة هو الخضوع فاصل ايماني هو التصديق بالله وما جاء من عنده واياه اراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله - 00:55:17
الايمان ان تؤمن بالله وعنه يكون الخضوع لله. لانه اذا صدق بالله خظع له واذا خظع اطاع فالخظوع عن التصديق وهو اصل الاسلام ومعنى التصديق ومعنى التصديق هو المعرفة بالله والاعتراف له بالربوبية بوعده ووعيده وواجب حقه وتحقيق ما صدق به - 00:55:36
من القول والعمل والتحقيق في اللغة تصديق الاصل من التصديق بالله يكون الخضوع لله وعن الخضوع تكون الطاعات. فاول ما يكون عن خضوع القلب لله الذي اوجبه التصديق من عمل الجوارح الاقرار باللسان - 00:55:59
لانه لما صدق بان الله ربه خضع لذلك العبودية مخلصا ثم ابتدأ الخضوع باللسان فاقر بالعبودية مخلصا كما قال الله عز وجل لابراهيم اسلم قال اسلمت اي اخلصت بالخضوع لك - 00:56:17
قالوا والدليل على ذلك ما وصف الله عن ابليس بقوله خلقتني من نار وقوله فبعزتك لاغوينهم اجمعين فاخبر انه قد عرف ان الله قد خلقه ولم يخضع لامره. فيسجد لادم كما امره فلم ينفعه معرفته - 00:56:36
اذ يله الخضوع ولم تكن معرفته ايمانا اذ لم يكن معها خظوع بالطاعة فسلبه الله اسم الايمان والاسلام اذ لم يخضع له فيطيعه بالسجود فابى وعاند ولو عرف الله بالمعرفة التي هي ايمان لخضع لجلاله وانقاد لطاعته ولم يرد عليه امره - 00:56:56
والدليل على ذلك ايضا شهادة الله على قلوب بعض اليهود انهم يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم وما انزل اليهم كما يعرفون ابناءهم فلا احد اصدق شهادة على ما في قلوبهم من الله اذ يقول لنبيه فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به وقال يعرفونه كما يعرفون ابناءهم - 00:57:19
وقال يكتمون الحق وهم يعلمون. فشهد على قلوبهم بانها عارفة عالمة بالنبي صلى الله عليه وسلم. قال وما انزل اليه انه وما انزل الي وما انزل اليه انه الحق من عند الله - 00:57:38
وما اكثرهم مع ذلك ولم يوجب لهم اسم الايمان بمعرفتهم وعلمهم بالحق. اذ لم يقارن معرفتهم والتصديق والخضوع لله ولرسوله للتصديق له والطاعة لان من صدق خضع قلبه ومن خضع قلبه اقر وصدق بلسانه واطاع بجوارحه. ومما يدل على ان على ان اصل الاسلام اول طالب كان مصدق - 00:57:56
للرسول عليه الصلاة والسلام ظاهر وباطن ولكنه والتعصب بملة الاباء على عدم الانقياد فلم ينقد باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم

دعوته ولم يقر ابن شأنه الشهادتين فعلم انه لابد - 00:58:24
لا يخفي مجرد التصديق اللسان او التصديق بالقلب اذا ترتب عليه الانقضاد انقياد القلب والقيادة الجوارح نعم وهكذا اليهود كانوا يعرفون كنا ده نداؤهم هو الخبر والامتناع عن الطاعة والاتباع نعم - 00:58:59
نعم نعم. احسن الله اليكم ومما يدل على ان ومما يدل على ان اصل الاسلام هو الخضوع في اللغة قول الله تبارك وتعالى وله اسلم من في السماوات والارض طوعا وكرها. اي خضع له فالمؤمن خضع بالطوع والتدين والكافر. خضع بالاضطرار وليس - 00:59:31
ذلك الخضوع لله المؤمن. فالمؤمن خضع بالطوع والتدين والكافر خضع بالاضطرار وليس ذلك الخضوع لله ايمانا. الا انه يدل على ان اسم الاسلام هو الخضوع. وعلى ذلك اضيفت الاعمال الى الاسلام. ومن ذلك - 00:59:57
قول النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله جبريل ما الايمان؟ فقال ان تؤمن بالله يعني ان تصدق وقال ما الاسلام؟ قال شهادة ان لا اله الا الله فاخبر ان الاسلام خظوع خظوع بالاقرار. للاخلاص لله بالربوبية والوحدانية. ولم - 01:00:17
ذلك الا عن خضوع القلب بالتصديق. فكل خضوع عن خضوع القلب فهو اسلام. وكل خضوع من القلب فهو من الايمان لان التصديق كلما ازداد صاحبه تصديقا ويقينا وبصيرة ازداد اجلالا لله وهيبة. فاذا ازداد اجلالا وهيبة ازداد خظوعا - 01:00:37
طمأنينة قلب الى كل ما قال الله تبارك وتعالى حتى كأن لم يعاينه الم تسمع ما قال الله عز وجل لابراهيم اولم تؤمن؟ قال بلى ولكن ليطمئن قلبي. فاخبر انه قد صدق واراد ان يزداد تصديقا وبصيرة ويقينا. ليزداد قلبه طمأنينة - 01:00:57
فلما عاين ذلك ازداد يقينا وطمأنينة. من غير شك كان منه بان الله يحيي الموتى وكذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس الخبر كالمعاينة. حدثنا بذلك عمرو بن زرارة قال اخبرنا - 01:01:17
عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الخبر كالمعاينة. قال ابو عبد الله فقد اخبر الله الحديث يقول آآ تحت حصانك في الحاشية وصححه الالباني في صحيح الجامع - 01:01:34
وصححه الالباني في صحيح الجامع. يقول رواه احمد في المسند والخطيب في تاريخ بغداد والطبراني في الاوسط والقضاعي في مسنده. عن هشام ابن وزاد بعضهم في اخره ان الله عز وجل اخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلقى الالواح كما فلم فلم يلقى الالواح فلما عاين ما صنعوا القى الالواح فانكسرت - 01:01:53
رواه ابن ابي حاتم لتفسيره الحاكم المستدرك وابن حبان في صحيحه والطبراني في في الكبير والجرجاني في تاريخه الى اخره احسن الله اليك نعم السلام عليكم. قال ابو عبد الله فقد اخبر الله المؤمنين عن القيامة فصدقوا ولم يشكوا - 01:02:14
فاذا عاينوها كانوا بها اعظم ايمانا ويقينا. ولم ولم يكن يدخلهم الشك في دنياهم قبل ذلك. ولكن لما عاينوا الامر عظم في قلوبهم اكثر مما كانوا يصدقون به في الجملة حتى ذهلت عقول الرسل فمن دونهم. وان ذلك لموجود في فطارنا - 01:02:32
يأتي الصادق بالخبر بان بان حبيت بان حبيت احدنا قد مات بان حبيب احدنا قد مات. فنصدقه ونستثير منه الحزن. ثم تتابع الاخبار عليه فكلما اخبره مخبر ازداد يقينا وتصديقا من غير شك منه في الخبر الاول. فاذا عاينه امتلأ قلبه يقينا بانه قد مات - 01:02:52
ثم اثار من قلبه من الحزن ما لم يكن من قبل حتى كأنه كان شاكا في خبر المخبرين. فكذلك يزداد العبد بصيرة ويقينا من غير ان يكون دخل في اصل تصديقه الشك. وعن ذلك يكون الاجلال والهيبة وعن الاجلال والهيبة يزداد خضوعا بالطاعة. ومسارعة الى الى رضا - 01:03:21
رضى المولى مراتب اليقين ثلاثة. علم اليقين وعلم اليقين وحق اليقين علم اليقين هو ما يحصل بالخبر الصادق وعين اليقين ما يحصل بالمعاينة وحقد يقين ما يحصل بالمباشرة نعم السلام عليكم - 01:03:44
حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال واخبرني سعيد ابن ابن ابي ايوب عن عبدالرحمن ابن بزرج سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخاف على امتي الا ضعف اليقين - 01:04:07
قال ابن وهب واخبرني ابراهيم ابن نشيط عن قيس ابن رافع عن عبدالرحمن ابن جبير عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص قال من اليقين يقين تجده شديدا صلبا لا يغيره شيء. ولا يشركه الشيطان. ومن اليقين يقين تجد فيه ضعفا. قال ابو عبد الله وقد جامعتنا -

01:04:28
في هذا المرجئة كلها على ان الايقار باللسان من الايمان الا فرقة من الجهمية كفرت عندنا وعند المرجئة بزعمهم ان الايمان هو فقط بعد شهادة الله على قلوب من سماهم كافرين بانهم عارفون فظادوا خبر الله وسموا وسموا الجاحظ - 01:04:48
بلسانه العارف بقلبه مؤمنا واقرت المرجئة الا هذه الفرقة ان الاقرار من الايمان وليس هو من عمل القلب. وقد تتابعت الاخبار عن الله عز وجل وعن رسوله صلى الله عليه وسلم انه سمى الاقار باللسان - 01:05:08
اسلاما وكما قال الله عز وجل شهد الله ان لا اله الا هو والملائكة واولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام فجعل شهادتهم دين الاسلام وقال لابراهيم اسلم قال اسلمت لرب العالمين وقال يعقوب لبنيه ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون - 01:05:23
يعني مخلصين لله بالقلب واللسان خضوعا له بالعبودية. وقال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ما الاسلام؟ قال شهادة ان لا اله الا الله ولا يمتنع جميع الامة ان يقولوا للكافر اذا قرب بلسانه فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قد اسلم. قبل ان يصلي وقبل ان يصوم - 01:05:43
فكذلك كل من اسلم على يد النبي صلى الله عليه وسلم ان كان واسلامه الشهادتين ولا تدافع ولا تدافع بين اهل اللغة في ان يسموا كل من شهد بذلك مسلما في وقته ذلك - 01:06:03
من قبل ان يأتي وقت صلاة وقت صلاة ولا صوم فلما اقرت المرجئة بان الاقرار باللسان هو ايمان يكمل به تصديق القلب ولا ولا يتم الا به. ثم بين الله تعالى - 01:06:19
انا والرسول صلى الله عليه وسلم انه اول الاسلام ثبت ان جميع الاسلام من الايمان. فان يكن شيء من الاسلام ليس من الايمان فالاقرار الذي هو اول الاسلام ليس من الايمان فبايجابهم ان اول الاسلام بجارحة اللسان هو من الايمان بالله يلزمهم ان يجعلوا كل ما بقي من - 01:06:34
الاسلام من الايمان بعدما سمى الله عز وجل والرسول الاقرار باللسان ايمانا. ثم شهدت المرجئة ان الذي سماه النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم اسلاما هو ايمان. فما بال سائر الاسلام لا يكون من الايمان فهو في الاخبار من الايمان - 01:06:54
وفي اللغة والمعقول كذلك اذ هو خضوع بالاخلاص الا ان له اصلا وفرعا فاصله الاقرار بالقلب عن المعرفة وهو الخضوع لله بالعبودية له بالربوبية وكذلك خضوع اللسان بالاقرار بالالهية بالاخلاص لهم من القلب واللسان انه واحد لا شريك له - 01:07:14
ثم فروع هذين الخضوع الخضوع له باداء الفرائض كلها. الم تسمع قول النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام وشهادة ان لا اله الا الله الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة - 01:07:36
وما عد من الفرائض فلم فلم جعلت المرجئة الشهادة ايمانا ولم تجعل جميع ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم من الاسلام ايمانا. وكيف جعلت بعض من سماه النبي صلى الله عليه وسلم اسلاما ايمانا ولم يجعل جميعه ايمانا. وتبدأ باصله ويتبعه بفروعه - 01:07:52
تجعله كله ايمانا قال ابو عبد الله وزعم بعض المرجئة محمد الرحمن احسن الله اليكم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صل وسلم اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين - 01:08:15
والمستمعين والمسلمين والمسلمات قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى في رسالته طريق الوصول الى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط اصول ومن السبعينية الفائدة. السبعينية رسالة لابن تيمية ما شاء الله عليكم الثانية والثلاثون بعد المئة قد بينا ان المؤمن الذي لا ريب في ايمانه قد يخطئ في بعض الامور - 01:08:57
العلمية الاعتقادية. فيغفر له كما يغفر له ما يخطئ فيه فيه من الامور العملية. وان حكم الوعيد على الكفر لا يثبت في حق الشخص المعين. حتى تقوم عليه حجة الله التي بعث بها رسله - 01:09:37
وان الامكنة والازمنة التي تفتر فيها النبوة لا يكون حكم من خفيت عليه اثار النبوة حتى انكر ما جاء به خطأ كما يكون حكمه في

الامكنة والازمنة التي ظهرت فيها اثار - 01:09:57
النبوة الثالثة والثلاثون بعد المئة. وفتنة الدجال لا تختص بالموجودين في زمانه. بل حقيقة فتنته الباطل المخالف للشريعة المقرون بالخوارق. فمن اقر بما يخالف الشريعة لخارق فقد اصابه نوع من هذه الفتنة. وهذا كثير احسن الله اليكم. الدجال لا تقصد وفي - 01:10:17
الدجال لا تختص بالموجودين في زمانه. بل حقيقة فتنته الباطل المخالف للشريعة المقروءة بالخوارق فمن اقر بما يخالف الشريعة لخارق فقد اصابه نوع من هذه الفتنة كثير في كل زمان ومكان. لكن هذا المعين فتنته لكن هذا المعين فتنته اعظم الفتن - 01:10:47
فاذا عصم الله عبده منها سواء ادركه او لم يدركه كان معصوما مما هو دون هذه الفتنة الرابعة والثلاثون بعد المئة واما المؤمنون وولاة الامور من العلماء والامراء ومن يدخل في ذلك من المشايخ والملوك فلهم حقوق - 01:11:17
حسب ما يقومون به من الدين. فيطاعون في طاعة الله. احسن الله اليكم. فيطاعون في طاعة الله يجب لهم من النصيحة والمعاونة على البر والتقوى. وغير ذلك ما هو من حقوقهم. ولعموم المؤمنين ايضا - 01:11:41
ايضا من المناصحة والموالاة وغيرها من الحقوق ما دل عليه الكتاب والسنة الخامسة والثلاثون بعد المئة. وكل من جعل غير الرسول بمنزلة الرسول في خصائص الرسالة فهو مضاه لمن جعل معه رسولا اخر كمسيلمة ونحوه. وان افترقا في بعض الوجوه - 01:12:01
ومن شرحه على الاصفهانية السادسة والثلاثون بعد المئة. وقد علم بالعقل ان المثلين يجوز على احدهما ما يجوز على الاخر ويجب له ما يجب له ويمتنع عليه ما يمتنع عليه. فلو كان - 01:12:28
مماثلا للخالق للزم اشتراكهما فيما يجب ويجوز ويمتنع. والخالق يجب وجوده وقدم والمخلوق يستحيل وجوب وجودة وقدم. بل يجب حدوثه وامكانه السابعة والثلاثون بعد المئة. الله سمى نفسه بالرحمن الرحيم. ووصف نفسه بالرحمة والمحبة. وليست - 01:12:48
ومحبته كرحمة المخلوق ومحبته. ومعلوم ان صفاتنا بالنسبة الينا كصفات الله بالنسبة اليه. فكما لا مثل لذاته لا مثل لصفاته الثامنة والثلاثون بعد المئة وجوب تصديق كل مسلم بما اخبر الله به ورسوله من صفاته ليس - 01:13:18
موقوفا على ان يقوم دليل عقلي على تلك الصفة بعينها. فانه مما يعلم بالاضطرار من دين الاسلام ان الرسول اذا اخبرنا بشيء من صفات الله وجب علينا التصديق به. وان لم نعلم ثبوت ثبوته - 01:13:44
عقولنا ومن لم يقر بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم. حتى يعلمه بعقله فقد اشبه الذين قال الله عنهم لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما اوتي رسل الله. ومن سلك هذا السبيل فهو في الحقيقة ليس - 01:14:04
مؤمنا بالرسول ولا متلقيا عنه الاخبار بشأن الربوبية. ولا فرق عنده بين ان يخبر الرسول بشيء من ذلك او لم يخبر به فانما اخبر به اذا فانما اخبر به اذا لم يعلمه بعقله لا يصدق به - 01:14:24
بل يتأوله او يفوضه. وما لم يخبر به ان علمه بعقله امن به. والا فلا فرق عند من سلك هذا السبيل بين وجود الرسول واخباره وبين عدم الرسول وعدم اخباره. وكان ما يذكره - 01:14:44
من القرآن والحديث والاجماع في هذا الباب عديم الاثر عنده. وقد صرح به ائمة هذا الطريق التاسعة والثلاثون احسن الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على النبي الامين. واله وصحبه - 01:15:04
متابعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين. قال الامام ابن رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام الكبير. مسألة ولو كرر الفاتحة مرتين في الركعة الواحدة. وقل ولو احسن لكم. ولو كرر الفاتحة مرتين في الركعة - 01:15:43
واحدة وقلنا بان الصلاة لا تبطل بتكرارها كما هو جادة المذهب. فلا تقلن وقلنا ان السلام عليكم. وقلنا وقلنا بان الصلاة لا تبطل بتكرارها. كما هو جادة المذهب. كما هو - 01:16:11
مادة المذهب. نعم فلا تقوم الفاتحة ثانيا مقام قراءة السورة. اتفق على ذلك الاصحاب. قال لان الفاتحة فرض في الصلاة. والشيء الواحد لا يؤدى به فرض ونفل في محل واحد - 01:16:31

شوفوا والشيء الواحد لا يؤدى به فرض ونفل في محل واحد صلاة ركعتين نافلة ما يمكن تنويها بنية فريضة فلا تجمع بين نية فريضة ونية زالفة فمن نواهما بطلت الفريضة - 01:16:53

هكذا علل ذلك وفيه نظر والله اعلم. هكذا علل ذلك عند علل. احسن الله اليكم. ها نعم هكذا علل ذلك وفيه نظر والله اعلم. مسألة ولو كرر سورة في الركعتين بعد - 01:17:26

تادت السنة بذلك. نص عليه اصحابنا وغيرهم وقال ابو داوود باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين. حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو عن ابن ابي هلال عن معاذ ابن عبد الله الجهني ان - 01:17:52

السلام عليكم عن معاذ بن عبد الله الجهني نعم ان رجلا من جهينة اخبره انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح اذا زلزلت الارض زلزالها في الركعتين. قال النووي اسناد - 01:18:23

صحيح وقد قال البخاري باب الجمع بين السورتين في الركعة والقراءة بالخواتيم وسوء صورة قبل سورة وباول سورة. ويذكر عن عبد الله ابن السائب قال قرأ النبي صلى الله عليه - 01:18:44

سلم المؤمنون في الصبح حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون او ذكر عيسى اخذته سلعة اخذته سعلة احسن الله اليكم. اخذته سعلة فركع. وقرأ عمر في الركعة الاولى بمئة وعشرين - 01:19:04

اية اية من البقرة. وفي الثانية بسورة من المثاني. وقرأ الاحنف بالكهف في الاولى وفي الثانية بيوسف ويونس وذكر انه صلى مع عمر الصبح بهما. وقرأ ابن مسعود باربعين اية من الانفال. وفي الثانية بسورة من المفصل. وقال قتادة في من يقرأ بسورة واحدة - 01:19:24

او يردد سورة واحدة في ركعتين كل كتاب الله وقال عبيد الله وقال عبيد الله عن ثابت عن انس ابن مالك كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قباء فكان كلما افتتح - 01:19:54

في سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله احد. حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة اخرى معها. وكان يصنع ذلك في كل ركعة. فكلمه اصحابه فقال انك - 01:20:16

بهذه السورة. ثم لا ترى انها تجزئك حتى تقرأ بالاخرى. فاما تقرأ بها واما ما ان تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذلك فعلت وان كرهتم تركتكم. وكانوا يرون انه من افضلهم وكرهوا ان يؤمهم غيره. فلما اتاهم - 01:20:36

فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه الخبر. فقال يا فلان ما يمنعك ان تفعل ما فيأمرك به اصحابك. وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة. فقال اني احبها - 01:21:06

فقال صلى الله عليه وسلم حبك اياها ادخلك الجنة. الله اكبر وهذا الحديث قد رواه الترمذي في فضائل القرآن عن محمد بن إسماعيل البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس عن عبد العزيز ابن محمد الدراوردي عن عبيد الله به وقال حديث غريب من حديث من حديث عبيد الله - 01:21:26

ورواه البيهقي والحاكم من حديث الدراوردي به ووجه الدلالة فيه انه عليه السلام لم ينكر عليه حين جمع سورتين في ركعة بل مدحه وبشره بالجنة. ثم قال البخاري حدثنا ادم قال - 01:21:56

قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا وائل قال جاء رجل الى ابن مسعود قال قرأت المفصل الليلة في ركعة فقال هذا كهز الشعر. لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله - 01:22:16

الله صلى الله عليه وسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بهن فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة. وكذا رواه مسلم والنسائي من حديث شعبة - 01:22:36

ولفظ النسائي اني لاعرف النظائر التي كان يقرأ بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين سورة في عشر ركعات ثم اخذ بيدي علقمة فدخل ثم خرج الينا علقمة فسألناه فاخبرنا - 01:22:56

هذه وذكر ابو عوانة في صحيحه في بعض طرقه منها سورة ال حميم الدخان نظيرتها عما يتساءلون وفي رواية وفي رواية منها عما

يتساءلون والنجم دخان والرحمن. واما الحديث الذي علقه البخاري عن عبد الله ابن السائب. فسيأتي في ذكر القراءة - 01:23:16
في الفجر ان شاء الله تعالى. احسن الله اليكم. فسيأتي في ذكر القراءة في الفجر. ان شاء الله تعالى وقد رواه مسلم. مسألة ويستحب تطويل قراءة الاولى على الثانية لحديث - 01:23:46
وهذا وهذا هو الذي صححه النووي والقاضي ابو الطيب الطبري حكاه عن ابي الحسن الماسرجيسي وعامة اصحابنا بخراسان. قال وبه قال الثوري ومحمد بن الحسن الشيباني وقال ابو حنيفة انما يستحب ذلك في الفجر خاصة. قال والوجه الثاني - 01:24:06
يسوي بينهما ذكره اصحابنا العراقيون لنصه في الام. قال النووي وصححه المصنف الاكثرون وعمدة ذلك حديث ابي سعيد كما سيأتي وبالله الثقة. وهل يطول الثالثة على اذا قلنا بتطويل الاولى على الثانية فيه وجهان. وان يطول. احسن الله اليكم. وهل يطول - 01:24:36
الثالثة على الرابعة اذا قلنا بتطويل الاولى على الثانية. فيه وجهان قلت سيأتي في حديث عبد الله بن ابي اوفى في قراءة صلاة الظهر انه كان يطول كل ركعة منها ومن غيرها - 01:25:06
على التي تليها والله اعلم فصل وهذا الذي ذكرناه من استحباب قراءة ما زاد على الفاتحة. نعم. احسن الله اليكم السلام عليكم في قراءة الاخلاص بعد كل ركعة. ها في الختم بالاخلاص او او الافتتاح بها. بعضهم يقول يا شيخ ان هذا من - 01:25:26
غير مشروع كيف نجمع بينهم السنة نوع ثلاثة انواع يقول اهل العلم وفعلية وتقريرية وهذه من سنة تقريرها قره الخميسات احيانا كان حسنا عليكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 01:25:52
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم العلامة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله تعالى في كتابه صفة الصلاة الفصل الثامن. صفة الصلاة على ضوء ما ورد عن رسول - 01:26:46
صلى الله عليه وسلم يجب ان ان نعلم ان من شرط العبادة الاخلاص والمتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم. اذا لابد ان ندرس كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي - 01:27:02
وذلك لان الله عز وجل امرنا باقامة الصلاة. فقال تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين. واقامة الصلاة ان يأتي بها الانسان مستقيمة على حسب ما جاءت به الشريعة. وذلك باخلاصها لله عز وجل واتباع النبي صلى الله عليه وسلم - 01:27:19
فيها وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. فامر ان نصلي كما رأيناه يصلي وهذا الخطاب للصحابة رضي الله عنهم وخطاب النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة خطاب لهم وللامة الى يوم القيامة - 01:27:39
فعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصلي فانك لم تصلي - 01:27:59
فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام ارجع فصلي فانك لم تصلي. فقال في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله. فقال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر - 01:28:18
ونفي الرسول صلى الله عليه وسلم ونفي الرسول صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل هنا نفي شرعي. وليس نفيا واقعيا لان الرجل صلى ولكنه لم يصلي شرعا لعدم الطمأنينة فكرر ذلك ثلاث مرات. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يردده ليصل الى - 01:28:36
هذه النتيجة وهي تشويقه للعلم حتى يلقى عليه العلم يصل الى هذه النتيجة نعم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يردده ليصل الى هذه النتيجة وهي تشويقه للعلم حتى يلقى عليه العلم وهو اشد اشد ما يكون شوقا اليه فيرسخ في نفسه - 01:29:00
فينبغي للانسان ان يحرص على تطبيق ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في كيفية الصلاة ليكون ممتثلا التطبيق هذي صارت مصطلح يعني حديث ما هو اصيل في اللغة؟ تطبيق يعني العمل - 01:29:28
العمل هو معنى التطبيق صار هذي لغة عصرية الخدمات الاصلية فينبغي للانسان ان يحرص على تطبيق ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في كيفية الصلاة ليكون ممتثلا لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا - 01:29:47
كما رأيتموني اصلي وجاءت كيفية الصلاة في القرآن الكريم مطلقة. ولم تبين بيانا كاملا. وجاءت كيفية الصلاة بالقرآن الكريم مطلقة

ولم تبين بيانا كاملا ولكن ولكن السنة بينت ذلك بيانا كاملا. وبيان السنة من بيان القرآن - 01:30:21
لقول الله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم فالسنة بينت كيف تؤدى الصلاة. ونحن نذكرها ان شاء الله بقدر الامكان على حسب ما علمناه من سنة الرسول صلى الله عليه - 01:30:47
عليه وسلم هذه المقدمة. نعم فنقول وبالله ان الله واهل العلم قد اجتادوا في ذكر صفة الصلاة واحكام الصلاة كل ما يتعلق بالصلاة فمن ابواب الفقه كتاب الصلاة فذكروا في ما يتعلق بالشروط - 01:31:03
الصلاة اقوال وافعال وميزوا بين السنن والواجبات والاركان بما دلت عليه الادلة في الصلاة اقوالها وافعالها ثلاثة انواع اركان وسنن وواجبات بين هذه الانواع السنن يعني مشروعة مستحبة. ولا يترتب على تركها شيء - 01:31:33
والاركان يترتب على ترك البطلان والواجبات يترتب عليه وجوب الجبر بالسجود بسجود السهو هذا هو الحكم العام عند الفقهاء على هذا الجانب. نعم نقول وبالله التوفيق يخرج الرجل من بيته متطهرا من الحدث الاصغر والاكبر والاكبر. والنجاسة بسكينة ووقار قاصر - 01:32:10
الصلاة حتى ان الرسول صلى الله عليه وسلم امرنا اذا سمعنا الاقامة الا نسرح. اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار ولا تسرعوا. لانك مقبل على الله عز وجل والسكينة في القلب. والوقار في الهيئة - 01:32:41
ويقول صلى الله عليه وسلم فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وتحتسب الخطى اجرها وثوابها الزمالك بالنسبة وما كما ادركت فصلوا اذا جاء والامام في التشهد يدخل معه والتشهد الاخير يدخل معه - 01:33:01
وان كان يدخلون فاذا سلم الامام تقدم احدهم وصلى واذا من الجماعة من يعني قبل يعني في باب المسجد او في اول مسجد يأمر ناسا ينتظر حتى يقيم الصلاة. هل هذا مشروع احسن الله اليك - 01:33:32
سوي يعني جرت العادة بعض الاخوان انه اذا دخل وتأكد ان الامام التشهد الاخير انه يقف وقد يأمر من دخل ان ينتظر ويقيم بهم الصلاة ويصلي بهم يعني بعده ينتظر لا يدخل مع الامام - 01:34:07
نرجو انه ان هذا لا بأس به لتحقيق ان يصلوا الجماعة الصلاة في الحقيقة فاتتهم لان هذا التشهد لا يعتدون به التشهد هذا لا لكن لو انهم دخلوا وجلسوا واتفقوا على ان - 01:34:29
انهم صلوا لي بعد ما يسلم الامام قال حسن يكون احسن مما ذكرت يجمعون بين بين الدخول مع الامام وبين صلاة الجماعة لاعصابنا لا لا تدرك الجماعة الا بادراك ركعة - 01:34:52
الجماعة فضل الجماعة لا يدرك الا بادراك ركعة نعم احسن الله اليك قوله فما ادركتم ليس يدل على العموم يعني اي شيء ادركتم ادركتم فصلوا الذي يقف ولا يدخل هو ادرك شيئا من الصلاة ولكنه لم يدخل - 01:35:37
فيها احتمال ادركتموه ادراكم يعني مجزئا ولا ادراك موافقة فقط التشهد الذي ادركته ادراك حقيقي ولا ادراك اه موافقة فقط تعتد به هذا التشهد هل يعتد به حتى لو حتى لو ادرك مثلا اه - 01:36:02
ساجد السجود او الرفع من الركوع من الركعة الاولى فلا يعتد به. ايه. الحمد لله. ولكنه يدخل معه. يدخل معه وتحتسب الخطى اجرها وثوابها فانه لم يخطو خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة. ثم - 01:36:36
المسجد مقدما رجله اليمنى قائلا بسم الله والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك. اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ويتسوق عند الصلاة ويستقبل القبلة بجميع بدنه بخشوع وحضور قلب. واعتقاد ان الله تعالى يناجيه في - 01:36:59
ان الله ان الله تعالى يناجيه في صلاته. لو قال ويعتقد انه يناجي ربه اذا قام احدهم بالصلاة فان الله يناجيه الوالد اذا قام احد وقوف الصلاة فانه يناجي ربه - 01:37:25
ظاهر الفرق ولهذا نقول انك تناجي ربك. وقال عليه الصلاة كلكم يناجي ربه فلا ترى بعضكم مع بعض كلكم يناجي ربه لو قال الشيخ رحمه الله فان فانه يناجي رب اذا قام في الصلاة فانه يناجي ربه - 01:37:50

ولا يلزم من ذلك ان نقول انه ان الله يناجيه لان لجنة مختصة كلمه الله وموسى قد ناجاه ربه وكلمه كلمه وناجاه وناداه نعم. احسن الله اليك رحمه الله يقول قد حمدت الله - 01:38:29

اثنيت علي الله اليك تكبيرة الاحرام وينوي ويكبر فيقول الله اكبر اكبر من كل شيء عظمة وكبرياء جل وعلا لا احد اكبر من الله تفصيل يخلط الالفاظ المشروع من الفاظ التفسيرية - 01:39:10

نعم نعم لا احد اكبر من الله تعالى عظمة وكبرياء فهو اكبر من كل شيء. وسبحان الله العظيم ما اعظم حكمة الله. اختير التكبير هنا على التسبيح لان التكبير يدل على علو الشأن والارتفاع - 01:39:50

فاختيار التكبير عند ابتداء الصلاة مناسب تماما لهذه الحكمة ولابد من التكبيرة الاولى وهي تكبيرة الاحرام التي لا تنعقد الصلاة بدونها. وسميت بذلك لان الانسان اذا كبر دخل في حريم الصلاة - 01:40:09

كما يدخل المحرم بحج او عمرة في حريم النسك ولهذا قال ولهذا اذا قال الله اكبر حرم عليه كل حرم عليه كل ما ما يحرم على المصلي. ما يحفظ حرم عليه كل او حر معا. او حرم عليه كل ما يحرم على المصلي. احسن الله اليك - 01:40:26

ودليل ذلك حديث المسيء في صلاته رواه روى البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم. فرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام فقال ارجع فصلي فانك لم تصلي - 01:40:53

فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصلي فانك لم تصلي ثلاثا. فقال والذي بعثك بالحق فما غيره فعلمني. قال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع - 01:41:13

حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. وفي رواية اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر - 01:41:33

ولابد من ان يقول الله اكبر. فلو قال الله اجل لم يصح. ولو قال الله اعظم لم يصح. ولو قال الله اكبر ولو قال الله اكبر بمد الهمزة لم يصح لانه اذا قال الله صارت الجملة الجملة - 01:41:52

استفهامية كقوله تعالى ايش ولو قال الله اكبر بمد الهمزة لم يصح لانه اذا قال الله صارت الجملة الخبرية استفهامية كقوله تعالى الله خير عما يشركون نعم وانت تخبر ان الله اكبر - 01:42:12

ولست تستفهم هل الله اكبر. ومعلوم ان هذا لحم اي انك اذا قلت الله اكبر كان لحنا يحيل المعنى. ولو قلت الله اكبر بمد الباء فقد قال العلماء لا يصح لان اكبار جمع كبر كاسباب جمع سبب وابطال جمع - 01:42:44

جمع بطل والكبر في اللغة العربية اسم للطبل الذي يدق به في الاغاني والاناشيد وهذا يفسد معنى ويخل به فلا يصح التكبير حينئذ. ويحله وهذا يفسد المعنى ويخل به. ويخل اي نعم بالخاء. نعم احسن الله اليك - 01:43:11

وهذا يفسد المعنى ويخل به فلا يصح التكبير حينئذ ولو قال الله اكبر الله اكبر الله واكبر. الله اكبر. كانه لان بعض الناس يقلب الهمزة واون فيقول الله اكبر. فالجواب ان هذا صحيح لان اللغة العربية تجيز قال - 01:43:35

يجيز قلب الهمزة واوى اذا سبقت بضم لان اللغة العربية تجيز قلب الهمزة واوا اذا سبقت بضم. وعلى هذا فالمعنى لا يتغير بذلك الا ان الانسان بالواو واو العطف فهنا لا شك انه يفسد المعنى ولكنه لا يقصد ذلك بلا شك انما يقصد - 01:44:01

الله اكبر الله اكبر ومع هذا التكبير يرفع يديه ومع هذا التكبير. سم. اه موقف هذا. احسن الله اليك يا عمي محمد لا اله الا الله احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:44:24

المسبوق اذا سهى في الصلاة وهو خلف الامام المسبوق اذا سهى اذا سهى في وهو خلف خلف الامام فهل يسجد للسهو بعد ان يقضي ما فاته؟ نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:44:57

متى يقرأ الامام سورة الاخلاص اذا اراد ان يطبق حديث اني احبها هل يقرأ بعد الفاتحة ام يقرأ الفاتحة ثم السورة ثم الاخلاص نقرأها بعد الفاتحة وتجزئه عن السوء. وان قرأها وقرأ سورة بعدها - 01:45:34

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما هو علاج الشيطان في التذكير بالذنوب؟ بعد منها الاستعاذة بالله من الشيطان وحمد الله على التوبة احمدوا ربه على التوبة ونستعيذ بالله من الشيطان - 01:46:07

ويتذكر رحمة الله ومغفرته وكرمه. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما هو عدد التسبيح بعد الفراغ من الصلوات المكتوبة هل ورد انها عشر تسبيحات وعشر تحميدات؟ وردت انواع وردت انواع والمشهور منها ثلاث وثلاثين - 01:46:35

وثلاث وثلاثون وثلاثة وثلاثين. هذا هو المشهور ولو سبح عشرا او احدى عشرة خلاف هذا نوع اخر نعم او قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس وعشرين مرة - 01:47:01

تتم مائة كان هذا نوعا ثالثا. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم صلاة المرأة التي خرج قليل من شعرها دون علمها هل تعيد الصلاة؟ لا لا تعيد الصلاة - 01:47:25

نعم اه انتهى بسم الله - 01:48:01